

تدابير الحماية التقنية لحماية حق المؤلف على شبكة الإنترنت

أستاذ المكتبات والمعلومات المشارك - قسم المكتبات
والمعلومات - كلية العلوم الإسلامية واللغة العربية
جامعة غرب كردفان

د.فردوس عمر عثمان عبد الرحمن

مستخلص :

تناولت الدراسة تدابير الحماية التقنية لحماية حق المؤلف على شبكة الإنترنت وقد هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على تدابير الحماية التقنية لحماية حق المؤلف على شبكة الإنترنت وذلك من خلال الأهداف الفرعية التالية: معرفة إمكانية الاستفادة من الشبكة الدولية للمعلومات في زيادة التوعية بحقوق الملكية الفكرية لحماية حق المؤلف بالإضافة إلى التعرف على التشريعات والقوانين المحلية والدولية للملكية الفكرية، وإكتشاف أبرز التحديات التي تحد من المحافظة على حقوق الملكية الفكرية بالسودان وسن القوانين اللازمة لذلك ، وكذلك التعرف على أنواع حقوق الملكية ومجالاتها والمدة القانونية لحق المؤلف واصحاب الحقوق المجاورة فيما ينشر إلكترونياً، كما هدفت أيضاً على التعرف على سبل المحافظة على حقوق المبدعين في ظل النشر الإلكتروني المتاح على شبكة الإنترنت أهمية الدراسة يعد هذا البحث من الدراسات المهمة بالسودان والتي تسلط الضوء على موضوع بالغ الأهمية هو التدابير التقنية لحماية حقوق المؤلفين المتبعة من جانب الجامعات لحماية الملكية الفكرية لأعضاء هيئة التدريس والباحثين، كما أنها تمهد الطريق للدراسات المستقبلية في الإتجاه التشريعي وسن القوانين التي تكفل الحماية القانونية للمصنفات الرقمية للمؤلفين عبر شبكة الإنترنت بشكل علمي ومنهجي منظم . استخدمت في الدراسة المنهج الوثائقي وفقاً لأدبيات البحث عن الجانب النظري للدراسة وكذلك المنهج الوصفي التحليلي ووظفت فيه لجمع المعلومات وسائل المقابلة والملاحظة كما استخدمت في الدراسة الأدوات التالية: المصادر والمراجع الأوراق العلمية والبحث في الشبكة العنكبوتية. توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها غياب التوعية لدى معظم مستخدمي الإنترنت بأهمية المحافظة على حقوق الملكية الفكرية والحقوق المجاورة للمنشورات الإلكترونية، كما توصلت الى أنه توجد تشريعات واضحة للحفاظ على حقوق الملكية الفكرية، إلا أنه لا توجد رقابة على تطبيقها. كما توصلت إلى أن المؤسسات الأكاديمية لم تضع التدابير الواضحة للحماية القانونية للناسخين عبر الشبكة للباحثين والمؤلفين لحماية منشوراتهم الإلكترونية وقد خرجت الدراسة بعدد من التوصيات أهمها: إيجاد أنظمة عربية موحدة تتبنى وضع تدابير تقنية تمنع وتجرم التحايل وإنتهاك الحقوق لحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في البيئة الرقمية للمنشورات الإلكترونية عبر الشبكة. كما توصلت إلى ضرورة تبني وتشجيع إنشاء جمعيات عربية إقليمية ووطنية لإدارة حقوق المؤلفين والحقوق المجاورة في البيئة الرقمية ووضع قواعد وأنظمة لهذه الجمعيات. مع وضع تدابير الحماية التقنية اللازمة لحماية حقوق المؤلفين وبالتالي حماية المنشورات الإلكترونية وذلك للحد من التعدي على حقوق الملكية الفكرية للمؤلفين عبر الشبكة. **حدود الدراسة** الحدود الزمنيه : خلال الفترة من يناير- ديسمبر 2019 م .

Abstract:

The study dealt with technical protection measures for copyright protection on the Internet. The study aimed to shed light on technical protection measures for copyright protection on the Internet through the following sub-objectives: Knowing the possibility of benefiting from the international information network in raising

awareness of intellectual property rights to protect copyright in addition to To get acquainted with the local and international intellectual property legislation and laws, and to discover the most prominent challenges that limit the preservation of intellectual property rights in Sudan and the enactment of the necessary laws for this, as well as to identify the types and fields of property rights and the legal duration of copyright and neighboring rights holders in what is published electronically. On ways to preserve the rights of creators in light of electronic publishing available on the Internet The importance of the study Paving the way for future studies in the direction of Legislative and enact laws that ensure legal protection of digital works of authors via the Internet in a scientific and systematic manner. The study used the documentary method, according to the literature of research on the theoretical side of the study, as well as the descriptive analytical method, and employed in it to collect information, interview and observation methods. The study reached a number of results, the most important of which is the lack of awareness among most Internet users of the importance of preserving intellectual property rights and the rights adjacent to electronic publications. It also concluded that there are clear legislation to preserve intellectual property rights, but there is no control over their application. It also concluded that academic institutions did not put in place clear measures for the legal protection of online publishers for researchers and authors to protect their electronic publications. It also concluded the need to adopt and encourage the establishment of Arab regional and national associations to manage the rights of authors and related rights in the digital environment and to set rules and regulations for these associations. With the development of the necessary technical protection measures to protect the rights of authors and thus protect electronic publications in order to limit the infringement of intellectual property rights. for authors over the network. Study limits Time limits: During the period from January to December 2019.

الحدود الموضوعية :

التدابير التقنية لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في البيئة الرقمية).

الحدود المكانية :

جامعة الزعيم الأزهرى - جامعة غرب كردفان - جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا - جامعة النيلين- المركز القومي للبحوث - دراسة آراء بعض الأساتذة والباحثين

مصطلحات الدراسة :

الملكية الفكرية- حقوق المؤلف -الانتحال العلمي -المنشورات الإلكترونية - المحتوى الرقمي : التشريعات الإسلامية - المصنفات الإلكترونية - الاتفاقيات الدولية.

المقدمة:

يعيش العالم ثورة في عالم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات حيث نجد أن ثورة المعلومات مرتبطة بصناعة وحياسة المعلومات وتسويقها وتخزينها وبحثها وإسترجاعها من خلال الإستخدام المشترك للحاسبات الآلية ونظم الإتصالات حيث أسهمت شبكة الإنترنت إسهاما كبيرا في نقل وتبادل المعلومات بين مجتمع يعج بحركة دائمة لتدفق المعلومات بشكل اصبح من الصعب السيطرة عليها، وقد كان لشبكة الإنترنت أثر بالغ على الميدان التعليمي لا سيما وأنه يهتم بإنتاج المعرفة ويشجع على إستخدامها والتفاعل معها حيث تقوم شبكة الإنترنت بدور عظيم في نشر المحتوى الرقمي، الأمر الذي ادى الي بروز كثير من القضايا المتمثلة في التعدي على حقوق الملكية الفكرية فمن المعلوم ان كل الإبداعات والابتكارات الجديدة في كافة المجالات عبارة عن ملكية فكرية سواء كانت براءة اختراع او علامات تجارية اوحقوق المؤلفين والحقوق المجاورة لها، وأن ما ينشر في البيئة الرقمية اوالفضاء الإلكتروني هي حقوق لأصحابها ولا يجوز إستغلالها بأي شكل من الأشكال الا بإذن وموافقة مالكيها. ان الصعوبة تكمن في مدى إعتبار حقوق الملكية الفكرية بشكل عام وحقوق المؤلفين والحقوق المجاورة لها بمنأى عن الإعتداءات التي قد تتعرض لها منشوراتهم الإلكترونية ، في حقيقة الأمر ان السهولة المفرطة في النسخ والتوزيع وقلة تكاليفها وتزايد اعدد المستخدمين يجعل هذه البيئة غير آمنة وبالتالي ظهرت مشاكل كبيرة في هذا المجال ومن هنا كان لابد من البحث والدراسة في التدابير التقنية التي يمكن بواسطتها حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة على شبكة الإنترنت في ظل النشر الإلكتروني .

مشكلة الدراسة :

تتمثل مشكلة الدراسة في الإجابة على التساؤلات الآتية:

- ماهي التدابير الحماية التقنية المتبعة من جانب الجامعات لحماية الملكية الفكرية للمؤلفين من أعضاء هيئة التدريس والباحثين من أصحاب الإبداعات الفكرية والعلمية؟
- ما الطرق التي يتم بها حفظ وإتاحة وحماية المنشورات الإلكترونية من الإنتاج الفكري الخاص بالباحثين بالجامعات .

أهداف الدراسة : تهدف الدراسة وفقاً لأدبيات البحث الى الآتي :-

1. التعرف على مفهوم الملكية الفكرية وأنواعها وطرق إثباتها والتدابير الحماية التقنية اللازمة للمحافظة على الحقوق الفكرية للمؤلفين عبر الشبكة .
2. تشخيص أسباب وأشكال التعدي على حقوق الملكية الفكرية وماهي التدابير التي اتخذت للحماية القانونية .
3. إلقاء الضوء على أبرز التشريعات المنظمة لحقوق الملكية الفكرية والحقوق الفكرية بالسودان.
4. التعرف على سبل المحافظة على حقوق المبدعين في ظل النشر الإلكتروني.
5. التعرف على تدابير الحماية التقنية المتبعة من جانب الجامعات السودانية (المحتويات الرقمية) لحماية الملكية الفكرية لأعضاء هيئة التدريس والباحثين من أصحاب الإبداعات الفكرية والعلمية وصون المحتوى الإلكتروني المقدم من جانبهم .

أهمية الدراسة :

يعد هذا البحث من الدراسات المهمة بالسودان والتي تسلط الضوء على موضوع بالغ الأهمية هو التدابير التقنية لحماية حقوق المؤلفين المتبعة من جانب الجامعات لحماية الملكية الفكرية لأعضاء هيئة التدريس والباحثين، كما أنها تمهد الطريق للدراسات المستقبلية في الإتجاه التشريعي وسن القوانين التي تكفل الحماية القانونية للمصنفات الرقمية للمؤلفين عبر شبكة الإنترنت بشكل علمي ومنهجي منظم وذلك وفقاً للآتي :-

- الإهتمام العالمي والقومي والمحلي المتزايد بحقوق الملكية الفكرية في البيئة الرقمية .
- تزويد الرأي العام والمسؤولين والمشرفين على المواقع الرقمية والمكتبات الإلكترونية بطول يمكن من خلالها تحسين وتطوير سبل المحافظة على المصنفات الإلكترونية وحفظ حقوق المؤلفين والناشرين عبر الشبكة الدولية .

المنهج المستخدم في الدراسة:-

- أ. المنهج الوثائقي وفقاً لأدبيات البحث عن الجانب النظري للدراسة وكذلك المنهج الوصفي التحليلي ووظفت فيه لجمع المعلومات وسائل المقابلة والملاحظة .

ب. إشتملت عينة البحث على أداة المقابلة على عدد من المسئولين عن إدارة المحتويات الرقمية (المستودعات الرقمية - قواعد البيانات - الكتب الإلكترونية) لبعض الجامعات السودانية وعدد مقدر من الأساتذة و الباحثين .

أدوات جمع المعلومات :-

المقابلة - الملاحظة - الأوراق العلمية والمراجع والمصادر والبحث في الشبكة العنكبوتية .

حدود الدراسة :

الحدود الزمنية : خلال الفترة من يناير- ديسمبر 2019م .
الحدود الموضوعية : التدابير التقنية لحماية حق المؤلف حق المؤلف والحقوق المجاورة في البيئة الرقمية).

الحدود المكانية : جامعة الزعيم الأزهرى - جامعة غرب كردفان - جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا - جامعة النيلين- المركز القومي للبحوث - دراسة آراء بعض الأساتذة والباحثين

مصطلحات الدراسة :

الملكية الفكرية- حقوق المؤلف -الإنتحال العلمي -المنشورات الإلكترونية - المحتوى الرقمي : التشريعات الإسلامية - المصنفات الإلكترونية - الاتفاقيات الدولية

الدراسات السابقة:

1. دراسة حسام الدين عوض الله أحمد القدال (2010) بعنوان مدى إلمام المكتبيين في السودان بحقوق الملكية الفكرية: دراسة حالة المكتبات الجامعية بولاية الخرطوم(رسالة دكتوراة منشورة) .

توصلت الدراسة الى عدة نتائج أهمها أنه يوجد إلمام بحقوق الملكية الفكرية من قبل العاملين في المكتبات الجامعية ولكنه ليس كافياً، يستطيع الاستفادة أن يقوم بالنسخ التصويري لمصادر المعلومات ولا يوجد عدد محدد من الأوراق او الصفحات من قبل المكتبات وتوصلت الدراسة الى عدة توصيات منها أن على المكتبات أن تضع ملصقات توضح أن عمليات النسخ إذا تجاوزت حداً معيناً يعد إنتهاكاً لحقوق الملكية الفكرية، وأن على أقسام المكتبات والمعلومات أن تخصص مادة دراسية في فصل دراسي متقدم، وعلى المكتبات أن تهتم بمصادر المعلومات الرقمية كي تكون نواة للمكتبة الرقمية.

1. دراسة فخري محمود خليل (2010)ب (رسالة دكتوراة غير منشورة) عنوان الأسس القانونية للملكية الفكرية الأدبية والفنية وتطبيقاتها في البيئة الرقمية. تناولت الدراسة الأطر القانونية للجرائم المستحدثة في البيئة

- الرقمية في ظل التصاعد الملحوظ للتجاوزات بإبعادها المتشعبة.
2. توصلت الدراسة الى عدد من النتائج أهمها وجود قصور واضح في عدم تغطية التشريعات لأشكال الجرائم المستحدثة في البيئة الرقمية الأمر الذي يمنع معاقبة مرتكبي تلك الجرائم، عدم وجود محاكم مختصة بالنظر في الجرائم الإلكترونية. وتوصلت الدراسة الى مجموعة من التوصيات منها إعادة النظر في التشريعات الوطنية الحالية بشأن حقوق الملكية الفكرية لمواجهة الانتهاكات المتطورة، وتفعيل التعاون بين الدول العربية لتوحيد مفهوم الجريمة المستحدثة في البيئة الرقمية والتنسيق بينهم لعقد المؤتمرات التشريعية التي تدرس الظواهر الجديدة.
2. دراسة خالدة هناء سيدهم (2017) بعنوان حماية حقوق الملكية الفكرية للمصنفات الرقمية في بيئة الإنترنت (ورقة علمية منشورة). حيث اشارت الباحثة الى مميزات المصنفات الرقمية وأهميتها في العصر الحالي، وتوصلت الدراسة الى ان حماية المصنفات الرقمية وحماية حقوق الملكية الفكرية ستجعل نسبة السرقات العلمية اقل بكثير، وضرورة التنسيق بين مختلف الدول العربية من اجل وضع قوانين موحدة.
3. دراسة محمد محي الدين بابكر إدريس (2013) بعنوان الحقوق المجاورة للمؤلف وحمايتها في القانون السوداني (رسالة دكتوراة منشورة).
- تناولت الدراسة الحقوق المجاورة للمؤلف وحمايتها وهم فنانى الأداء ومنتجى التسجيلات الصوتية وهيئات البث على ضوء القانون السوداني الملغى والقانون السوداني الحالي.
- توصلت الدراسة الي عدة نتائج منها أن المشروع السوداني إستحدث ولاول مرة نصوصاً تتعلق بالإجراءات التحفظية ومن أهمها جواز طلب القيام بها في غيبة الخصم وقبل رفع الدعوى، كما إستحدث تجريم التحايل أوإبطال التدابير التكنولوجية الفعالة. وأوصت الدراسة بضرورة أن يفصل المشرع السوداني قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة على قانون المصنفات الفنية والأدبية.
- الإطار النظري :**

تتناول هذه الدراسة التعريف بحقوق الملكية الفكرية وعناصرها وستركز على التعريف بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة له بالإضافة الى المصنفات المحمية والمستتناة والشروط القانونية الواجب توافرها في المصنفات المحمية وحقوق المؤلفين المعنوية والمادية وحماية هذه الحقوق على الشبكة الدولية وتدابير الحماية التقنية في البيئة الرقمية وتخوفات المؤلفين من النشر على شبكة الإنترنت والصعوبات التي تتعرض لها الحقوق في هذا الفضاء الرقمي وكذلك أساليب الحماية المتمثلة في التدابير التكنولوجية والأنظمة الجماعية لادارة

حقوق المؤلفين وكل ذلك في ظل النشر الالكتروني وحمايته بالإضافة للإتفاقيات الدولية والمحلية والوطنية والتي أبرمت لحماية حقوق الملكية وقوانين الملكية الفكرية في السودان .

المفهوم والملكية الفكرية :

حسب ما عرفها المركز المصري للملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات هي: كل ما ينتجه ويبدعه العقل والذهن الإنساني، فهي الأفكار التي تتحول أو تتجسد في أشكال ملموسة يمكن حمايتها، وتتمثل في الإبداعات الفكرية والعقلية، والابتكارات؛ مثل: الاختراعات، والعلامات والرسوم والنماذج، وتصميمات الدوائر المتكاملة، والسلالات النباتية، وحقوق المؤلفين. ويهدف نظام حماية حقوق الملكية الفكرية إلى تنمية البحث والتطوير، وذلك بتقديم حوافز للإستثمار في العملية الإبداعية، وتشجيع الوصول إلى الابتكارات.⁽¹⁾ وأن أصل الكلمة كما ورد للكاتب صلاح زين الدين إن كلمة ملكية (property) قد جاءت من الكلمة اللاتينية (proprius) والتي تعني: حق المالك (ones own)؛ أي: حقوق الإنسان في ما يتعلق بثمرة فكره، ولقد انصب هذا المعنى في بادئ الأمر على الملكية في مجال العلوم التطبيقية (الصناعية)، أو ما اتفق عليه اصطلاحاً: (الملكية الصناعية)، ويتضح أن للحقوق الفكرية ارتباطاً وثيقاً مع الاختراعات والتقنيات على وجه الخصوص، ومع العلوم والآداب والفنون على وجه العموم، وهذا يعني: أن رحم الحقوق الفكرية هو عقل الإنسان الذي يقذف بها إلى الوجود بصورة أفكار، فإذا ما تمت رعايتها بصورة معينة عندئذٍ تنشئ لصاحبها حقوقاً جد مهمة في ظل الأنظمة والقوانين الدولية ذات العلاقة.⁽²⁾

تعرف حقوق الملكية الفكرية (بانها تلك الحقوق التي ترد على كل عمل ابداعي مبتكر انتجه العقل البشري في حقول الآداب والفنون والعلوم والصناعة والتجارة وهي حقوق تتيح لمالكها الإستثمار بها قبل الغير مدة من الزمن لقاء الجهد الإبداعي والمبتكر الذي مكنه من التوصل الى هذا الحق). والملكية الفكرية ما هي إلا تجسيد لنشاط العقل البشري، وتاريخ الملكية الفكرية يسجل تطور هذا العقل ومدى فعاليته في مختلف نواحي الحياة، من سياسية وإجتماعية واقتصادية وإدارية وعمرانية... الخ، وبالتالي نجد أن أهمية الملكية الفكرية للبشرية جمعاء وتزايد.

أهميتها من الدور الذي تلعبه على الصعيد الدولي في جميع مجالات الحياة وهي مهمة لنمو الإبداع والابتكار والتكنولوجيا الجديدة للعالم الحديث، وما صراع الدول النامية الا من أجل مواكبة الدول المتقدمة، فالملكية الفكرية قديمة قدم الانسان على هذه الارض وفي واقع الامر الملكية تنقسم الى عدة

اقسام منها الادبية والعلمية والصناعية والتجارية وسوف نقدم موجز عن مفهوم الملكية الفكرية واقسامها.(3)

اقسام حقوق الملكية الفكرية:

تنقسم حقوق الملكية الفكرية إلى قسمين كبيرين هما:

1. حق الملكية الصناعية والتجارية .
2. الملكية الأدبية والفنية والحقوق المرتبطة بها أو المجاورة لها .

القسم الاول حقوق الملكية الصناعية:

وتتضمن مجموعة من الفروع غير المتجانسة والتي تتمثل في :

1. الاختراعات .
2. الرسوم والنماذج الصناعية .
3. العلامات الصناعية والتجارية والخدمية.
4. الاسم التجاري وبيانات المنشأ الجغرافية ويمكن تجميع تلك الفروع تحت ثلاثة أقسام في الإبداعات الصناعية والرموز والعلامات المميزة واخيرا المنافسة غير المشروعة.

القسم الثاني: حقوق الملكية الأدبية والفنية " حقوق المؤلف " والى جانبها الحقوق المجاورة:

تتمثل هذه الحقوق بحق المؤلف علي إنتاجها لذهني في المجال الأدبي والعلوم والفنون وكذلك الأعمال الجماعية لهذا الإنتاج الذهني وبالإضافة إلى ذلك الحقوق المجاورة والتي تنصرف إلى الأداء الفني والفونوجراف والبث الإذاعي ويشمل حق المؤلف عدة مصنفات مثل المصنفات الأدبية (الروايات - القصائد الشعرية - المسرحيات - المصنفات المرجعية كالكتب وغيرها - الصحف - تطبيقات الحاسوب وقواعد البيانات - الغناء - الموسيقى - الأفلام... الخ)، المصنفات الفنية (الصور - المنحوتات - الرسوم - الخرائط - الرسم الهندسي... الخ).

أما الحقوق المجاورة لحق المؤلف تشمل الوسطاء في عملية نقل هذه المصنفات الي الجمهور وهي تمنح هؤلاء الحقوق الإستثنائية ذاتها التي يمنحها حق المؤلف ويمكن تقسيمهما لثلاث فئات مثلاً:(4)

الفئة الأولى وتشمل المغنين - الموسيقيين - الممثلين... الخ.
الفئة الثانية وتشمل منتجو التسجيلات سواء كانت كاسيتات او أقراص مدمجة... الخ.
الفئة الثالثة وتشمل الهيئات الإذاعية وهذا الحق منح لهم على أساس مساهمتهم في عملية الإبتكار وتنفيذ البرامج.

حق المؤلف والحقوق المجاورة في الشريعة الإسلامية:

مما لا شك فيه ان الدين الإسلامي وضع ضوابط تنظم حياة البشرية ومن هذه الضوابط تنظيمه لعملية نقل وتبادل المعارف وحماية حقوق المؤلفين

والدراسة تعرض لها للأهمية ذلك في ديننا الحنيف ذكر منها على سبيل المثال ما يأتي:

- في مجال الحث على العلم والإنتفاع به جاء في قوله تعالى : (يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات والله بما تعملون خبير) «سورة المجادلة آية 11» .
- كما جاء في الحديث الشريف، قال رسول الله صل الله عليه وسلم: (خيركم من تعلم القرآن وعلمه).⁽⁵⁾

وأكد علماء الشريعة على ضرورة الإبتكار بالنسبة للمؤلف والعمل على نشر علمه ومما يدل على مشروعية ذلك قول الرسول صل الله عليه وسلم: (بلغوا عني ولو آية)، وفي مجال الحق المالي للمؤلف، الراي الراجح لدى فقهاء المذاهب الأربعة في الشريعة هو جواز اخذ المؤلف عوضاً عن إنتاجه الفكري ولا يجوز لشخص أن يسطو عليه دون إذنه. أما في مجال الأمانة العلمية فقد أكدت الشريعة الإسلامية على الأمانة العلمية التي تعتبر الحماية للإنتاج الفكري، قال رسول الله صل الله عليه وسلم: (لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار).

وبشكل عام يمكن تقسيم حقوق المؤلف الي قسمين:

الحقوق المادية: تسمح الحقوق المادية للمؤلف بأن يتقاضى عائداً مالياً مقابل إنتفاع الآخرين بمصنفه كأن يقوموا بإستنساخه او تحميله او الأداء العلني أمام الجمهور كأن يقوم بالقاء قصيدة للمؤلف دون إذنه، فلمؤلف او المنتج وحده الحق في الإستنساخ بأي شكل سواء بتصويره او رقمته، وللمؤلف ايضاً الحق في ترجمة مصنفه لبلغة أخرى.

الحقوق المعنوية: وهي أن ينسب العمل الى صاحبه وله الحق في التصرف في مصنفه، وله الحق في الإعتراض على اي إسأة تطال المصنف، كما له الحق في إجراء كافة التعديلات على المصنف وله الحق في سحب مصنفه من التداول، كما له الحق في تحديد طريقة النشر وموعده.

ولما كان موضوع الدراسة يتناول الآليات الرقابية للمحافظة على حقوق الملكية الفكرية للنشر الإلكتروني المتاح على الشبكة الدولية للمعلومات فأننا سنقتصر البحث على حقوق الملكية الفكرية في البيئة الرقمية أي كيفية حماية هذه الحقوق ونشرها على شبكة الإنترنت، نظرا لأهمية هذا الموضوع في ظل العصر الرقمي والتقني وما يثيره ذلك من مشكلات مختلفة من الناحية التقنية ومن الناحية الموضوعية سواء كان للمؤلفين ام مستخدمي شبكة الإنترنت لذلك كان من الأهمية بمكان البحث في هذا الجانب وإثراء المعرفة فيه.

الملكية الفكرية للمصنفات الإلكترونية:

من خلال تنوع طرق النشر المختلفة وتطورها، مرت عملية النشر بمراحل مختلفة مروراً بالنشر على الأقراص المدمجة CDs، إلى النشر على الخط المباشر، وصولاً إلى النشر الإلكتروني Electronic publishing، فأصبحت الحاجة ماسة إلى وضع قوانين وتشريعات تحمي تلك المواد من العبث سواء أكان ذلك عن طريق التعديل أو الحذف أو النسخ... الخ، وقد تطورت تلك الحقوق حتى وصلت إلى ما يعرف الآن بحماية الملكية الفكرية على الإنترنت؛ حيثما لمقصود بها من الناحية التاريخية حماية أجهزة الكمبيوتر والاتصالات (المادية) بوصفها معدات ووسائل تقنية المعلومات، أما في بيئة أو مجال الإنترنت فتتعلق بأسماء نطاقات، أو مواقع الإنترنت (Domains)، وبمحتوى المواقع من مواد النشر الإلكتروني نصوصاً، وصوراً، ومواد سمعية ومرئية (الوسائط المتعددة Multimedia). وقد تعاملت النظم والدراسات القانونية والتشريعية مع مصنفات المعلومات، على أساس تلك التي تنتمي إلى بيئة الكمبيوتر، وهو اتجاه عبرت عنه الدراسات الفرعية الخاصة بدراسة قانون الكمبيوتر في النظم المقارنة، وهذه المصنفات ابتداء من منتصف أوائل السبعينات إلى الوقت الحاضر، تتمثل في التالي:-(6)

أولاً: برامج الحاسوب smargorp retupmoC:

فهي تعد من أول وأهم صنفات المعلومات التي حظيت باهتمام كبير من حيث الاعتراف بها وتوفير الحماية القانونية لها، والبرمجيات هي الكيان المعنوي لنظام الكمبيوتر والتي من دونها لا يكون هناك أي فائدة للمكونات المادية من الأجهزة والوسائط، وهي تنقسم من الناحية التقنية إلى برمجيات التشغيل المنوط بها إتاحة عمل مكونات النظام معاً وتوفير بيئة عمل البرمجيات التطبيقية، هذا من ناحية التقنية، أما من ناحية الدراسات التشريعية والقانونية، فقد أثير العديد من المفاهيم المتصلة بأنواع البرمجيات، أهمها برمجيات المصدر والآلة، والخوارزميات، ولغات البرمجة، وبرامج الترجمة، ووفق لاتفاقية تريبس TRIPS فإن البرمجيات محل حماية سواء كانت بلغة الآلة، أو المصدر، ولؤلؤها كافة الحقوق المالية والمعنوية لمصنفات حق المؤلف - شأنها في ذلك شأن التسجيلات الصوتية والمرئية.

ثانياً: قواعد البيانات sesabataD:

هي تجميع للبيانات يتوفر فيها عنصر الابتكار عبر جهد شخصي، يكون مخزناً بواسطة الكمبيوتر، ويمكن استرجاعه من خلاله، والبيانات أو المعلومات المخزنة في الحاسبات بشكل مجرد ليست محل حماية كما بالنسبة للقوانين والأنظمة وقرارات القضاء، والمراد بحماية قواعد البيانات - بوجه عام -

هو الابتكار كما تعبر عنه الاتفاقيات الدولية هذا الحقل، فتنص المادة رقم 2/10 من اتفاقية تريبس TRIPS على أن «تتمتع بحماية البيانات المجمعة، أو المواد الأخرى سواء كانت في شكل مقروء آلياً، أو أى شكل آخر إذا كان تتشكل خلقاً فكرياً نتيجة ارتفاع وترتيب محتواها» - كما نصت المادة 5 من الاتفاقية العالمية للملكية الفكرية لسنة 1996 على أنه «تتمتع مجموعات البيانات، والمواد الأخرى بصفتها هذه أيضاً كان شكلها إذا كانت ابتكارات فكرية بسبب محتواها، أو ترتيبها».⁽⁷⁾

لذا يفهم من خلال ذلك أن البيانات أو المعلومات المخزنة في نظم الكمبيوتر ليست محل حماية، كما بالنسبة للقوانين والأنظمة وقرارات القضاء، لكنها متى ما أفرغت ضمن قاعدة بيانات وفق تصنيف معين وبآلية استرجاع معينة، وعند ما تخضع لعملية معالجة تتيح ذلك، فإنها تتحول من مجرد بيانات إلى قاعدة معطيات، ينطوي انجازها بهذا الوصف على جهد ابتكاري وإبداعي يتحتم الحماية، وكان الاعتراف لقواعد البيانات بالحماية لم يتأت وليداً إلا من خلال جهد لمنظمة الويبو WIPO ولمجلس أوروبا الذي وضع عام 1996 قواعد إرشادية وقرارات يقضي على حماية قواعد البيانات ضمن حقوق المؤلف.⁽⁸⁾

ثالثاً: طوبوغرافيا الدوائر المتكاملة :stiucric detargetni fo seihpargopoT

وهي ما تعرف بأشباه الموصلات التي مثلت فتحاً جديداً في حقل صناعات الإلكترونيات، وتطوير وظائف التقنية العالية اعتباراً من منتصف القرن الماضي، ومع تطور عمليات دمج الدوائر الإلكترونية على الشريحة للقيام بمهام ووظائف إلكترونية، أصبح التميز والخلق الإبداعي يتمثل في ترتيب وتنظيم الدوائر المدمجة على الشريحة، بمعنى أن تلك العملية تحتاج إلى جهد إبداعي ساعد على تطوير نظم الكمبيوتر بشكل سريع وهائل؛ ومن خلال الاعتماد على قانون الحماية الذي أعدته اللجنة الأوروبية أصدر مجلس أوروبا عام 1986 دليلاً لحماية الدوائر المتكاملة، وفي عام 1989 أبرمت اتفاقية واشنطن بشأن تلك الدوائر، وكان عدد الدول الموقعة على تلك الاتفاقية 8 دول ليس من بينهم سوى دولة عربية واحدة هي مصر، لكن تنظيم اتفاقية تريبس لقواعد حماية الدوائر المتكاملة (المواد 35-38) قد ساهم في تزايد الجهد التشريعي في هذا الحقل.⁽⁹⁾

الملكية الفكرية في بيئة الإنترنت:

لقد ساعدت الحرية الواسعة على الإنترنت في سهولة إصدار أي فرد في أي مكان في العالم لأي موقع يسجل ويكتب فيه ما يشاء، وما يريد، وقد يهاجم أي شخص سواء كان فرداً، أو مؤسسة رسمية، أو غير رسمية وقد يصدر موقعا

ينشر عليه مواد منقولة من أي مصدر أو مرسله من أي جهة دون معرفة، أو التأكد من مصدرها⁽¹⁰⁾ فالإنترنت ينظر إليها على أنها طريقة اتصال يمكن من خلالها إتاحة تبادل المعلومات ونقلها بكافة صورها وأشكالها المختلفة سواء كانت مرئية، أو مسموعة... الخ، وباعتبار أن تلك المعلومات ليس مجرد صفحات للمعلومات بل أماكن للتسوق وللأعمال والخدمات وغيرها من المجالات الأخرى، لذا نجد سهولة انتشار الإنترنت ووسائل الاتصال الحديثة قد ساهم ذلك في التعدي على الحقوق بحيث أصبح مفهوم ومدى الحماية المتوفرة لهذه المعلومات، موضوع اهتمام ونقاش وجدل للكثيرين في الوقت الحالي .

أما في ظل التطور الإلكتروني الحالي والمستمر، وبصفة خاصة ما أتاحتها شبكة الإنترنت من إمكانية التواصل بين الحاسبات، أصبح مجال حماية حقوق الملكية الفكرية في بيئة الإنترنت (الرقمية)، مثار تساؤل وجدل للكثيرين، وذلك بشأن تحديد المصنفات محل الحماية، واستقصاء الحماية اللازمة لمواجهة الاعتداءات والمخاطر التي تعترض هذه الحقوق، وتقييم ما إذا كانت تقع ضمن تشريعات الملكية الفكرية، أو غيرها من التشريعات الكافية لتوفير الحماية لتلك الحقوق، أم أن هناك حاجة إلى تشريعات خاصة للمصنفات في بيئة الإنترنت، والدراسة حين تبحث في التدابير التقنية لحقوق المؤلف، والحقوق المجاورة له في محيط تلك البيئة، فإنه يجدر بنا أن نتحدث عن⁽¹¹⁾:

1. أصحاب حق المؤلف والحقوق المجاورة، سواء المؤلف نفسه، أو المرخص له، أو المنتازل إليه من المؤلف عن حق الاستغلال المالي (كلياً أو جزئياً).
 2. عن مستخدمي المصنفات الخاضعة للحماية مثل الأفراد الذين يرغبون في استعمال تلك المصنفات سواء لمنفعة شخصية، أو لزيادة المعرفة، أو لإنتاج أعمال أخرى .
- وهذه المسائل ما تزال مثار جدل وبحث، وقد أدت هذه المشكلات الناجمة عن مستحدثات التطور التقني وظهور الإنترنت إلى تسارع خطوات التعاون الدولي في مجال تنظيم تلك الحقوق والحقوق المجاورة، وذلك في محيط تلك الشبكة، أو المحيط الرقمي؛ حيث صدرت بعض النصوص المنظمة لذلك في اتفاقية التريبس TRIPS، ثم تلاها التنظيم الوارد في معاهدتا الويبو WIPO اللتان عرفتا باسم معاهدتا الإنترنت الصادرتان عام 1996، تحت مسمى «معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف»، و «معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي»، ولذلك فإن الصعوبات العملية المرتبطة بالتدابير التقنية الحديثة، لحماية حقوق المؤلفين عبر شبكة الإنترنت تتجاوز الحلول المطروحة من خلال المعايير الدولية، ومن وقد رأت الدراسة وضع نماذج لتلك الصعوبات التي تواجه حقوق المؤلف المؤلفين الناشرين عبر الشبكة ما يلي⁽¹²⁾:

1. تعدد وإختلاف الجهات المختصة بنظر المنازعات المتعلقة بالاعتداء على حق المؤلف.
2. تعدد واختلاف القوانين واجبة التطبيق على تلك النزاعات اعتماداً على الأماكن، أو الدول التي تم فيها الاعتداء من خلال النشر، أو إعادة النشر، أو الاستغلال دون ترخيص، أو دون موافقة المؤلف.
3. القيام بالكثير من الاعتداءات مثل أعمال النسخ، والنشر، والإتاحة، والتوزيع بدون موافقة، أو تصريح صاحب الحق على أجهزة يملكها، أو أشخاص متفرقين لا يوجد بينهم رابط سوى الإنترنت.
4. في الحالة التي يرغب صاحب الحق (المؤلف) في مقاضاة المعتدين على المصنف محل الحماية، وحقوقه المرتبطة به، فإنه سوف يقاضي أشخاص كثيرين ومتفرقين ومختلفين ومن مواطني دول كثيرة، وبالتالي فإنه يواجه صعوبات جامة وكثيرة مثل تعدد القوانين واجبه التطبيق، بالإضافة إلى مشكلات تحديد الاختصاص القضائي، وارتفاع تكلفة التقاضي من حيث الوقت والجهد.

طرق حماية عناصر الملكية الفكرية بالوسائل الإلكترونية⁽¹³⁾ : أولاً: العقبات التقنية :

وهي عبارة عن استخدام شيفرة معينة، أو كلمة مرور توضع على أجهزة الكمبيوتر أو بعض البرامج فيه، أو على الأقراص المدمجة وما شابهها، أو على بعض مواقع الإنترنت، أو بعض المواضيع والمصنفات المحمية فيها؛ لتحويل أو تعيق وصول أي شخص لها، أو للحيلولة دون إمكانية نسخ هذه البرامج أو المصنفات والتعديل عليها، أو توزيعها أو حتى طباعتها دون إذن من صاحب الحق فيها، بل تقوم بعض المواقع بإجراء استكمالي آخر؛ وهو نشر بيانات صاحب الحق بالمصنف الرقمي المحمي، وإتاحة الفرصة للراغبين بالاستفادة من هذه المصنفات المحمية بالاستفادة الفعلية منها بمقابل مادي معن يدفعه المستفيد بطرق عادية أو إلكترونية.

ثانياً: فرض أنظمة الحماية الرقمية :

وهي عبارة عن أنظمة وبرمجيات معينة تعطي للجهاز الذي يقوم بتنزيل الملفات والمصنفات المحمية من الإنترنت كوداً أو كلمة سرّ معينة تسمح بفتح هذه المصنفات، والاستفادة منها فقط على الجهاز الذي تم تنزيلها عليه، وبذلك لا يتمكن المستفيد من نسخ هذه المصنفات التي قام بتنزيلها ولا حتى إعادة توزيعها، كما يمكن أيضاً - وفق ما أشير إليه سابقاً - استخدام هذه الأنظمة في حماية الأقراص المدمجة وما شابهها.

ثالثاً: فرض أنظمة التتبع الرقمية :

وهي أنظمة تتيح تتبع الأجهزة التي تم نقل مصنفات محمية لها بصورة غير شرعية أو تم من خلالها إحدى صور استغلال الملكية الفكرية،

ومعرفة مزود الخدمة الرئيسي لهذا الجهاز؛ مما يتيح ملاحقة صاحب هذا الجهاز قانونياً، كما تمكن أنظمة التتبع هذه من تتبع جميع النسخ الإلكترونية لأي من المصنفات المحمية، ومتابعة ما يحدث لها من نسخ أو توزيع وما شابه ذلك، مما يمكن صاحب الحق بهذه المصنفات المحمية من ملاحقة منتهكي حقوقه الفكرية.

رابعاً: توقيف أو تجميد أو إلغاء:

اشترك المواقع الإلكترونية التي تنتهك وتستغل أي من عناصر الملكية الفكرية، أو يتم من خلالها انتهاك عناصر الملكية الفكرية من خلال سماحها وسكوتها عن الاعتداءات التي تحدث لعناصر الملكية الفكرية في هذه المواقع

رأت الدراسة أنه لا بد من القاء الضوء على العديد من الاتفاقيات الدولية والإقليمية الوطنية التي أبرمت والتي تنظم حقوق الملكية الفكرية الأدبية والفنية بهدف حماية حقوق المؤلفين والمخترعين والمكتشفين والمبتكرين وذلك للأهمية ومن هذه الإتفاقيات ما يلي⁽¹⁴⁾

أولاً: الإتفاقيات الدولية :

- إتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية (Berne Convention) والتي وقعت في مدينة برن (سويسرا) في 09/09/1886م وتسري الإتفاقية بعد ثلاثة شهور من توقيعها، وتم تعديل بنودها في مؤتمرات ومناقشات عدة كان اخرها في باريس 1979، تضم هذه الإتفاقية في عضويتها (حسب إحصائية 2012) 168 دولة منها 11 دولة عربية (الأردن - تونس - المغرب - قطر - الإمارات العربية المتحدة - السعودية - الكويت - ليبيا - مصر - سوريا - اليمن).
 - الإتفاقية العالمية لحقوق المؤلف:
 - دخلت هذه الاتفاقية حيز النفاذ في 10 يوليو 1974. ثم دخلت لاحقاً حيز النفاذ بالنسبة لكل دولة في تاريخ إيداع الدولة لوثيقة انضمامها، إلا في حالات الإشعار بالخلافة التي تدخل فيها الاتفاقية حيز النفاذ في التاريخ الذي تحمل فيها الدولة على عاتقها مسؤولية إدارة علاقاتها الدولية.
 - في عام 1883م أبرمت في باريس اتفاقية من قبل اتحاد باريس لحماية الملكية الصناعية دعيت (اتفاقية باريس).
 - في عام 1891م أبرمت في مدريد بإسبانيا اتفاقية لقمع بيانات تصدير السلع الزائفة والمضلة دعيت (اتفاقية مدريد).
- ثانياً: الإتفاقيات الإقليمية للملكية الفكرية:**⁽¹⁵⁾
- الميثاق الثقافي لأفريقيا: تاريخ الإتفاقية يوليو 1977، الدول الموقعة على الميثاق 34 دولة ويعد السودان واحداً منها حيث انضم إليها في سبتمبر 1990م.

- بروتوكول هراري: وهي بشأن البراءات والرسوم والنماذج الصناعية، عدد الولا المتعاقدة 17 دولة منها السودان حيث إنضم لها في أبريل من العام 1984م.
 - إتفاق لوساكا: المؤسسة المضيفة هي المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الصناعية، وهي بشأن الأسماء التجارية، البراءات، البيانات الجغرافية، التصاميم الصناعية، العلامات التجارية، المعلومات غير المكشوف عنها (الأسرار التجارية)، تصاميم الدوائر المتكاملة، نماذج المنفعة، عدد الطرف المتعاقدة هي 19 دولة منها السودان الذي إنضم إليها في مايو 1978م.
- أما في العالم العربي لم تظهر إلا حديثاً، فقد كان أول قانون حق المؤلف عرفته البلاد العربية هو قانون حق التأليف العثماني الصادر عام 1910م.⁽¹⁶⁾
- ثالثاً: القوانين السودانية لحماية الملكية الفكرية⁽¹⁷⁾:**
- هي مجموعة من القوانين أصدرها الجهاز التشريعي السوداني يذكر منها على سبيل المثال :
- قانون المصنفات الأدبية والفنية لسنة 2001:
- الحماية القانونية لحقوق المؤلف وأصحاب الحقوق المجاورة:
- لا فائدة من الحق ما لم يكلل بالحماية القانونية وعدم التعدي عليها، والتعدي على الحق هو إنتهاك حقوق الآخرين، وذلك بإستغلال الحق محل الحماية إستغلالاً تجارياً في مجال حق المؤلف والحقوق أو المجاورة، وذلك باية وسيلة من وسائل التعدي دون ترخيص من صاحب الحق.
- أول وسائل هذه الحماية هي الحماية الذاتية بواسطة صاحب الحق نفسه حيث بإمكانه وضع تدابير تقنية تمنع الغير من الولوج لمصنفه الا عبر وسائل يملكها صاحب الحق.
- أورد قانون حق المؤلف السوداني الحالي لسنة 2013 الإجراءات التحفظية التي يمكن أن تتم بناء على طلب صاحب الحق.
- حيث يتناول إنفاذ قوانين الملكية الفكرية والقوانين ذات الصلة، حق المؤلف والحقوق المجاورة، هيئة الملكية الفكرية التنظيمية**
- قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة لسنة 1996:
 - يتناول أشكال التعبير الثقافي التقليدية، إنفاذ قوانين الملكية الفكرية والقوانين ذات الصلة، حق المؤلف والحقوق المجاورة، هيئة الملكية الفكرية التنظيمية
 - قانون النماذج الصناعية لسنة 1974:
 - حيث تناول إنفاذ قوانين الملكية الفكرية والقوانين ذات الصلة، البراءات، التصاميم الصناعية،

- الملكية الصناعية، هيئة الملكية الفكرية التنظيمية
- قانون براءات الاختراع لسنة 1971:
 - يتناول إنفاذ قوانين الملكية الفكرية والقوانين ذات الصلة، البراءات، المعلومات غير المكشوف عنها (الأسرار التجارية)، الملكية الصناعية، هيئة الملكية الفكرية التنظيمية
 - قانون العلامات التجارية لسنة 1969:
 - يتناول إنفاذ قوانين الملكية الفكرية والقوانين ذات الصلة، الأسماء التجارية، البيانات الجغرافية، العلامات التجارية، المنافسة، هيئة الملكية الفكرية التنظيمية
 - صدرت عدة قوانين أخرى متعلقة بالملكية الفكرية مثل قانون حماية الآثار، وقانون المكتبة الوطنية، وقانون رعاية المبدعين وغيرها من القوانين.
1. حماية المصنفات الرقمية: توجد طريقتين هما: الحماية القانونية المنطقية وتعتمد على التحذير قبل الإستخدام والمعاقبة بعد إسائة الإستخدام .
2. الحماية التقنية : وهي السائدة في معظم دول العالم بما في ذلك دول العالم الثالث وتعتمد على وضع عقبات تقنية تمنع إسائة الإستخدام ومثال لهذا النوع من الحماية أن نوضع كلمات سر أو يتم تشفير العمل وهناك بعض المصنفات يتم إتاحتها بمقابل بحيث لا يتم الوصول الى المصنف إلا بعد الدفع.
- ولان المكتبات المبحوثة والتي أجريت عليها الدراسة هي الجهة المسؤولة عن نشر وإتاحة المحتوى الرقمي بالجامعات السودانية رأّت الدراسة ضرورة حماية المحتوى الرقمي بالمكتبات وفقا للآتي :
- مما لا شك فيه أن التحول للبيئة الرقمية وبناء المكتبات الرقمية يتم بعدة طرق :
- تحويل المصادر الورقية الى مصادر رقمية وهذا في حال اذا كانت المؤسسة تمتلك تلك المصادر او ان يكون هناك إتفاق يلتزم فيه المؤلف او المالك للعمل ويقر بموافقتة على النشر عبر الإنترنت ومثال لهذا ما يحدث في المستودعات الرقمية للجامعات حيث تحول المصادر الورقية الى رقمية عن طريق المسح الضوئي في حال عدم وجود أصول رقمية لها ولا تنتشر المصادر الا بموافقة اصحابها.
 - الإشتراك في قواعد البيانات حيث يشترط في هذه الحالة وجود إتفاق أو ترخيص مع الناشرين أو أصحاب المصادر، وهذا الإتفاق يحدد إستخدام هذه القواعد فهناك ترخيص يسمح

بالإستخدام لشخص واحد، وهناك تراخيص تسمح لمستخدمين متعددين حيث تتاح لهم الخدمة في نفس الوقت بغض النظر عن أماكن تواجدهم، وهناك إتفاقية ترخيص الموقع ويضع هذا النوع قيود جغرافية على الإستخدام من خلال IP Address ومثال لذلك قواعد بيانات هيناري(HINARI)) حيث يسمح بإستخدامها بعد أن تمنح المؤسسة أسم مستخدم وكلمة مرور تستخدم في إطار جغرافي محدد، وكذا قواعد بيانات ايفل (Eifl) حيث تتيح قواعدهما من خلال الروابط وبعض منها عن طريق أسم مستخدم وكلمة مرور... الخ.

- الحصول على المصادر الرقمية من خلال الشبكة العنكبوتية ولا بد من مراعاة الجوانب القانونية التي تحفظ لكل ذي حق حقه.

المصنفات المستثناة من الحماية القانونية:

1. القوانين والحكام القضائية الصادرة من الدولة والقرارات الإدارية والوثائق الرسمية.

2. الأنباء المنشورة عبر وسائل الأعلام (الإذاعة - الصحافة)

3. المصنفات التي آلت الى الملكية العامة (الفلكور).

مدة الحماية بموجب حق المؤلف: (18)

تحدد فترة زمنية معينة للحقوق المادية حيث نجد القوانين الوطنية هي التي تحدد الحماية ولكن إتفاقية برن تنص على أن الحد الأدنى للحماية هو 50 عاماً وتستمر الحماية بدءاً من نهاية سنة وفاة المؤلف، ولكن في الفترة الأخيرة نجد في أوروبا وأمريكا أصبحت مدة الحماية 70 عاماً، الا أن هناك بعض المصنفات مدة حمايتها أقل من 50 عاماً مثل مصنفات التصوير الفوتوغرافي والفني التطبيقي - الأفلام السينمائية - المصنفات السمعية والبصرية - المؤلفات التي تنشر لأول مرة بعد وفاة المؤلف - المؤلفات التي تنشر باسم مستعار حيث تصل مدة حمايتها الى 25 عاماً، ونجد أن إتفاقية روما للحقوق المجاورة حددت مدة الحماية بـ 20 عاماً.

الحقوق المعنوية ليس لها مدة حماية بينما تستمر للأبد.

آليات حماية الملكية الفكرية: (19)

هي وسائل الحماية القانونية للملكية الفكرية وهي قسمان :

الحماية الوقائية: وتتم بوحدة من الأساليب الآتية:

- منع نشر المصنف المقلد، او صناعته، اونسخه.

- حجز المصنف المقلد .

- إثبات واقعة الإعتداء على الحق مكان الحماية.

- حصر الإيراد الناتج عن إستغلال المصنف، وتوقيع الحجز على الإيراد في كافة الأحوال.

الحماية العلاجية : تخص هذه الحماية الشخص المعتدي، ويعاقب إستناداً للقانون وهي تتمحور في صورتين هما:

الجزاء الجنائي ويتمثل في عقوبتي الغرامة أو الحبس أو الأثنين معاً وذلك في حال إرتكاب واحدة من الفعال التي حددها القانون وتعد مخالفة للقانون.

الجزاء المدني ويتمثل هذا الجزاء بتعويض يلتزم به المعتدي على حق المؤلف، او مرتكب مخالفة ينص عليها القانون.

ضوابط تنظم عمليات الإقتباس:

وهي الإلتزام بالجوانب الأخلاقية المتمثلة في:

1. المصادقية ونسبة العمل الى صاحبه حيث يجب أن تكون النتائج منقولة بصدق.
2. الخبرة بحيث يكون العمل مناسباً لمستوى خبرة الشخص الذي يقوم بالإقتباس ويمكنه الإستعانة بخبراء في مجال بحثه لتقديم يد العون.
3. الحصول على موافقة مسبقة من الجهات التي تود العمل معهم فلا يجوز مثلاً أن تتقط صورة أو تقوم بتسجيل الأصوات أو تصور فيديو دون موافقة أو علم الأشخاص المستهدفين.
4. عدم نشر الصور والتسجيلات والفيديوهات الماخوذة لإشخاص او جهات قبل أن يتم عرضها عليهم.
5. على المؤسسات المسئولة أن تقوم بمراجعة الدراسات المزمع إجراؤها بدقة عن طريق تشكيل لجان أخلاقية تقوم بتقديم النصح للباحثين.
6. لا يجب على المنظمات أن تمول عملاً إلا إذا ابدت الجوانب الأخلاقية فيهبوضوحوقدمت ضمانات مراقبة المبادئ الأخلاقية لهذا العمل.

الإطار التطبيقي:

لا بد هنا من الإشارة لمفهوم الإنتحال العلمي لإرتباطه بالملكية الفكرية وحق المؤلف خاصة في ظل النشر الإلكتروني: يمكن ان نعرف الإنتحال العلمي بأنه سرقة أفكار ومجهودات الآخرين ونسبتها للذات، وقد يحدث ذلك لعدة أسباب منها :

1. تدني المهارات البحثية واللغوية.
2. إدراك الشخص المنتحل بصعوبة كشفه.
3. التهاون مع المنتحلين وعدم تعرضهم في أغلب الأحيان للعقوبة.

أنواع الإنتحال العلمي:

1. الإستنساخ (تقديم عمل الاخرين بكاملة).
2. النسخ (يتم فيه نسخ أجزاء من النص)

3. الإستبدال (نسخ قطعة نصية بعد تغيير الكلمات الرسمية)

4. المزج (مزج أجزاء من مصادر عدة دون ذكرها)

لقد تفتشت هذه الظاهرة في الاونة الأخيرة بسبب الزيادة الهائلة في كمية المعلومات وتعدد أشكال مصادرها بسبب التطور المذهل في تكنولوجيا الإتصالات، لذا كان لا بد من عمل دراسة تبرز مدى تفشي هذه الظاهرة خاصة في مجال البحث العلمي وما هي الضوابط التي وُضعت للحد منها.

الدراسة الميدانية :

تناولت الدراسة الميدانية عدد من المكتبات الجامعية بالسودان (جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا - جامعة الزعيم الأزهرى - جامعة غرب كردفان) إضافة الى مركز التوثيق والمعلومات التابع للمركز القومي للبحوث بإعتبار مؤسسة بحثية، وقد تم إجراء مقابلة مع المسئولين عن إدارة المحتوى الرقمي بتلك المؤسسات وذلك للوقوف على إجراءات حماية الإنتاج الفكري الخاص بتلك المؤسسات وكيفية التعامل معه وتوفير الحماية اللازمة للبحوث والدراسات التي تتم بتلك المؤسسات والتعرف على ضوابط التعامل مع قواعد البيانات بهذه المؤسسات وطُرح عليهم الأسئلة التالية:

1. هل توجد ضوابط وتشريعات تنظم عملية البحث العلمي وهل هناك تدابير حماية تقنية للمنشورات الإلكترونية التي تتاح على مواقع تلك المؤسسات (بوضع حد معين مثلاً للإقتباس من مصادر المعلومات المختلفة سواء كانت تقليدية أو رقمية)؟
2. هل يتم التأكد من مصداقية الباحث لدى اقتباسه من مصادر المعلومات بالرجوع الى تلك المصادر أو المواقع والتأكد من ذلك ؟
3. ما هي طرق حفظ وحماية المحتوى الرقمي الذي تتيحه المؤسسة (مثلاً بناء المستودع الرقمي - قواعد البيانات) وهل يتم نشر هذا المحتوى بإذن مسبق من صاحبه وهل هناك تراخيص للنشر بتلك المؤسسات ؟
4. بالنسبة لقواعد البيانات (التي يتم الإشتراك فيها) ، هل هناك التزام من جانبكم بتطبيق ما جاء في شروط عقد الإستخدام الصادر من دارات هذه القواعد كالإلتزام باستخدامها داخل نطاق جغرافي معين؟
5. هل توجد لديكم تطبيقات تقنية تستخدم من قبل المكتبة لكشف الإنتحال العلمي ؟
6. هل يوجد لديكم عقد او إتفاق مكتوب يوقع عليه المؤلف وذلك بموافقتة على نشر النص كاملاً؟

وبناء على ما تقدم ووفقاً للدراسة المسحية بالأسئلة التي طرحت على بعض الباحثين والمقابلات التي أجريت على مسؤولي المحتويات الرقمية بعدد من المكتبات الجامعية السودانية بطرح الأسئلة التي صممت للمقابلة الشخصية اوضحت الدراسة ما يلي :

لاحظت الباحثة من خلال عملها في مكتبة جامعة حيث يعد هذا النوع من المكتبات نشطاً في مجال البحث العلمي لا سيما وأن المنتمين له هم من فئات الطلاب وأعضاء هيئة التدريس وعند تتبعهما لحركة النشر والتأليف والإتاحة للمنشورات الإلكترونية إضافة للبحوث التي أُجريت بقسم الدراسات العليا (ماجستير ودكتوراه) إتضح الاتي:

جامعة الزعيم الأزهري لا توجد ضوابط محددة لعمليات الإقتباس ولا توجد تدابير حماية تقنية لحماية حقوق المؤلفين وأن كثير من البحوث مكررة وفي بعض الأحيان عند مقارنة بعض البحوث تبين أنها متشابهة الى حد يدعو الى التشكيك في مصداقيتها.

تحتوي الجامعة العديد من المصادر ويمكن تقسيمها الى قسمين :

مصادر تنتجها الجامعة وفي هذه الحالة فهي تتمتع بحقوق النشر للإنتاج الفكري على المستودع الرقمي وتشتمل على كتب التعليم عن بعد، والمجلات التي تصدر عن إدارة النشر العلمي بالجامعة (المجلة العلمية - مجلة العلوم الإنسانية - مجلة العلوم الزراعية)، إضافة الى الأوراق العلمية (أوراق المؤتمرات - المقالات العلمية) لإعضاء هيئة التدريس والباحثين بالجامعة، والرسائل الجامعية وهذه المجموعات باستثناء الرسائل الجامعية يتم نشرها بالمستودع الرقمي للجامعة حيث يتاح النص الكامل لها وذلك بالحصول على موافقة شفاهية من صاحب الدراسة واقتناعه التام بضرورة النشر والإتاحة، أما الرسائل فيتم نشر جزء يسير منها لايتعدى الـ 25% من النص الكامل وذلك لعدم وجود إقرار يلزم الطالب بـ الموافقة على إتاحة النص الكامل لرسالته، وتسهيلاً لعملية النشر الإلكتروني عبر شبكة الإنترنت تفضل المكتبة إستلام نسخة الكترونية (CD او Flash) من المصادر المذكورة وفي حالة تعذر وجود نسخة إلكترونية يمكن إستلام نسخة ورقية ويتم رقميتها عن طريق المسح الضوئي وتحويل كل الملفات الي صيغة pdf لضمان عدم العبث بمحتواها كما توفر المكتبة وسائل الحماية اللازمة للمصادر التي تمتلكها سواء كانت مصادر تقليدية او رقمية، وبهذا تتمتع المؤسسة بملكية كافة حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

مصادر لا تمتلكها الجامعة وتشمل قواعد البيانات (قاعدة هيناري للعلوم الطبية - قاعدة بيانات أجورا للعلوم الزراعية)، وهي مصادر مجانية تستفيد

المكتبة منها حيث يتم الإشتراك عبر المالكين بتوقيع عقد بين إدارة القاعدة المعنية وبين المؤسسة المستفيدة من الخدمة وهذا العقد يلزم الجهة المستفيدة بضرورة إستخدامها والإفادة من محتوياتها في نطاق جغرافي محدد لا يتعدى حدود المؤسسة وهناك حد معين للإقتباس يُسمح به، ولا يتم الوصول الي النص الكامل إلا من خلال منح المؤسسة اسم مستخدم وكلمة مرور ولا بد من إحترام تلك الشروط والإستفاد المؤسسة حقها في الإستفادة من محتويات القاعدة، ومؤخراً إستفادت المكتبة من قاعدة بيانات ايفل في معظم التخصصات وهي أيضاً يتم إستخدامها داخل المؤسسة بإستخدام روابط للوصول للنص الكامل، وحفاظاً على إستمرارية التمتع بمحتويات هذه القواعد كان لا بد من وضع ضوابط للإستخدام بحيث يتم إتاحة محتوياتها داخل الجامعة فقط.

أما فيما يتعلق ببرامج كشف الإنتحال فلا يوجد بالجامعة أي من هذه البرمجيات. (وهنا وضع جليا ضعف تدابير الحماية التقنية للحقوق) .

جامعة غرب كردفان:

أفادت الأستاذة حنان (وهي رئيس قسم المستودع الرقمي الجامعة) بعدم وجود اي ضوابط واضحة من قبل كلية الدراسات العليا والشئون العلمية لعمليات الإقتباس والتأكد منها.

فيما يتعلق بالمصادر التي تقوم الجامعة بإتاحتها عبر المستودع الرقمي وتشمل:

الكتب العلمية:

(وهي الكتب التي يقوم بتأليفها أعضاء هيئة التدريس بالجامعة) - مقالات الدوريات الرسائل الجامعية حيث تقوم المكتبة بإتاحة النص الكامل للكتب عبر المستودع وذلك بإخذ إذن الكامل من مؤلفيها وموافقتهم على النشر الإلكتروني حيث تتم معالجتها وتحويلها الى Pdf لحمايتها من العبث بمحتواها الفكري.

مقالات الدوريات:

تصدر الجامعة عدد من المجلات العلمية إلا أنه يتم إتاحة المستخلص فقط ولم تتوصل إدارة المستودع الرقمي بالجامعة الى إتفاق بينها وبين اصحاب المقالات لإتاحة النص الكامل .

الرسائل الجامعية:

ويقصد بها رسائل الماجستير والدكتوراه التي تمت مناقشتها بكلية الدراسات العليا يتم إتاحة %25 من النص الكامل للرسالة لعدم وجود إي إتفاق بين طالب الدراسات العليا وإدارات الجامعة المعنية (الدراسات العليا - الشئون العلمية - المكتبة) يلزم الطالب بموجبه بالموافقة على نشر النص الكامل لمحتويات رسالته العلمية.

أما قواعد البيانات الموجودة بالمكتبة فتوجد قاعدة بيانات ايفل ويتم

إتاحتها داخل الجامعة فقط وفقا لشروط الإستخدام والتراخيص المصرح بها من قبل الجهة المالكة .

كما أكدت أنه لا توجد برامج خاصة بالإنتحال العلمي ولا توجد تدابير حماية تقنية للمنشورات الإلكترونية .

جامعة النيلين: أفادت الاستاذة ليلى نائب رئيس وحدة المحتوى الرقمي بوجود ضوابط تنظم عمليات البحث العلمي يم وضعها من قبل الإدارات المختصة بالجامعة، اما فيما يتعلق بالمنشورات الإلكترونية و الخاص بالإنتاج الفكري لمنتسبي الجامعة من اعضاء هيئة التدريس والباحثين فيتم اتاحته على شبكة الإنترنت من خلال المستودع الرقمي للجامعة وفق ضوابط محددة تتمثل في :

المقالات العلمية: يتم نشر النص الكامل لها وذلك بعد الحصول على إذن من اصحابها وفي حال اذا كانت منشورة مسبقا في جهة ما، فلا يتم نشرها مرة اخرى وتكتفي المكتبة بوضع رابط الوصول لها.

اما الرسائل العلمية ففي السابق كان يتم إتاحة المستخلص والبيانات الببليوجرافية فقط ، اما اتاحة النص الكامل للرسالة فتم السماح بنشره قبل ثلاثة اشهر فقط من الآن حيث يحق للجامعة نشر الرسالة كاملة.

قواعد البيانات: تتيح المكتبة قواعد بيانات افل وتلتزم بشروط الإتفاق الموقع بال عقد مع إدارة القاعدة وهي عدم الإستخدام لأغراض تجارية، والإتاحة محليا في نطاق الجامعة.

لا تستخدم أي برمجيات للإنتحال العلمي.

جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا: إفادت د.ريا الفكي رئيس قسم قواعد المعلومات بعمادة شؤون المكتبات بجامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا بأنه بالنسبة للرسائل الجامعية وغيرها من منشورات الجامعة يتم رفعها على المستودع الرقمي وفي العام 2014 كان هناك إقرار مرفق مع الرسالة الجامعية وضعته عمادة الدراسات العليا بالجامعة يلزم الباحث بالموافقة على نشر النص الكامل لرسالته على الإنترنت الا انه العمل به توقف منذ العام 2016 لبعض الإعتبارات القانونية الخاصة بصياغته، وحاليا قامت المكتبة بإصدار إقرار بالموافقة على إتاحة النص الكامل بالمستودع الرقمي وضحت فيه الغرض العلمي للمستودع بحيث يقوم الطالب بالتوقيع عليه واخيرا تم إضافة البصمة لضمانات سلامة الإجراء، ووضعت المكتبة سياسة لحماية الإنتاج الفكري الموجود لديها ومقاضاة اي شخص ينتهك حقوق الملكية ، اما بالنسبة للكتب والأوراق العلمية لإعضاء هيئة التدريس والباحثين يتم إستلامها دون إقرار، وفيما يتعلق بالبرمجيات الخاصة بكشف الإنتحال فهي مستخدمة بعمادة البحث العلمي والتي من مهامها إصدار مجلة الجامعة.

نموذج من إقرار الموافقة :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



Sudan University of Science & Technology
Deanship of Library Affairs

جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا
عمادة شؤون المكتبات

قسم قواعد المعلومات

إقرار موافقة

بإتاحة البحث بالمستودع الرقمي لجامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا للأغراض العلمية

..... اسم الطالب :
..... الكلية :
..... عنوان الرسالة :
.....
.....
..... النوع : ماجستير () دكتوراة ()
..... رقم الهاتف :
..... البريد الإلكتروني :
..... توقيع الطالب بالموافقة :
..... التاريخ : / / 201

هاتف : 83778922 فاكس : 792724 بريد إلكتروني library@sust.edu ص.ب 407 الخرطوم

المصادر والمراجع:

- (1) أحمد المداحنة -. النشر الإلكتروني -. عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع (1102) ص: 9.
- (2) صلاح زين الدين. المدخل إلى الملكية الفكرية -. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2006. - ص: 24 - 26.
- (3) تمت زيارة الموقع في 2019/9/23 ueimaroc.wordpress.com /غالب شنيكات. حقوق المؤلف في البيئة الرقمية والنشر الإلكتروني. - متاح في
- (4) حسام الدين عوض الله أحمد القدال. مدى إلمام المكتبيين في السودان بحقوق الملكية الفكرية
- (5) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، برقم 4639
- ماخوذ من الموقع <http://www.binbaz.org.sa/fatawa/3313>. تم زيارة الموقع بتاريخ 2019/10/23 الساعة 3:30م
- (6) هند علوي. حماية الملكية الفكرية في البيئة الرقمية من خلال منظور الأساتذة الجامعيين : أساتذة جامعة منتوري نموذجاً. - cybrarians jour-nal. ع 12، مارس 2007. - متاح على journal.cybrarians.info/index
- (7) الملكية الفكرية للمصنفات الرقمية. <http://www.arablawn.org/download>. Citedin: December 23, 2008 [تمت زيارة الموقع في 2019/8/25، الساعة الثانية عشر ظهراً.
- (8) أيمن كمال السباعي. حقوق المؤلف وموقف القانون من المترجم ومهنة الترجمة <http://www.wataonline.net/site/modules/newbb>: January 2009، 8، تمت زيارة الموقع في 2019/9/10 الساعة الثالثة مساءً
- (9) أحمد عبدالله مصطفى. حقوق الملكية الفكرية والتأليف في بيئة الإنترنت. - ع 21، ديسمبر 2009
- (10) الملكية الفكرية للمصنفات الرقمية. مصدر سابق.
- (11) جمعية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في سياق الإنترنت. - في: ندوة الويبو الوطنية عن الملكية الفكرية لأعضاء هيئة التدريس وطلاب الحقوق في الجامعة الأردنية. ص. 2
- (12) جمعية . حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في سياق الإنترنت نفس المصدر السابق. ص. 4.
- (13) رباح، غسان: الوجيز في قضايا حماية الملكية الفكرية والفنية، (بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية 2008) ص: 140.
- (14) <https://ar.m.wikipedia.org> تم زيارة الموقع بتاريخ 2017/10/21، الساعة 11:30م
- (15) <http://www.wipo.int/wipolex/ar/profile.jsp?code=sd> تم زيارة الموقع بتاريخ 2019/10/22 الساعة 12:55م
- (16) عباس عيسى هلال. حق المؤلف والوسائل القانونية لحمايته. - مجلة حماية الملكية الفكرية. - ع 56، الربع الثاني (1998). ص. 4
- (17) <http://www.ipsudan.gov.sd/laws.html> تم زيارة الموقع بتاريخ 2019/10/22 الساعة 11:40 ص
- (18) حسام الدين عوض الله أحمد القدال . مصدر سابق
- (19) أفنان أبو مفرح. حماية الملكية الفكرية. ماخوذ من الموقع التالي:
- (20) www.mawdoo3.com تم زيارة الموقع يوم 2019/10/23 الساعة 10:20 ص